A

الأمم المتحدة

الجمعية العامة

Distr.
GENERAL

A/46/542
15 October 1991
ARABIC
ORIGINAL : ARABIC/ENGLISH/
FRENCH/SPANISH

NOV 4 1991

الدورة السادسة والاربعون
البند ٩٨ (ب) من جدول الاعمال

مسائل حقوق الإنسان : مسائل حقوق الإنسان ، بما فيها النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الاساسية

حقوق الإنسان والهجرات الجماعية

تقرير الامين العام

المحتويات

	الفقرات	الصفحة
أولا - مقدمة	١ - ٣	٢
ثانيا - الإجراء الذي اتخذه الامين العام	٤ - ١٠	٤

المرفقات

الاول - الردود الواردة من الدول الاعضاء ٦

الثاني - الردود الواردة من هيئات الامم المتحدة ، والوكالات المتخصصة والمنظمات الحكومية الدولية ١٣

الثالث - الردود الواردة من المنظمات غير الحكومية ١٦

أولا - مقدمة

١ - كان مما قامت به الجمعية العامة ، في قرارها ١٥٣/٤٥ المؤرخ في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ ، أن وجهت الدعوة مرة أخرى إلى جميع الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات الإنسانية المعنية إلى تكثيف تعاونها ومساعدتها في الجهود المبذولة على نطاق العالم للتصدي للمشاكل الخطيرة الناتجة عن الهجرات الجماعية للاجئين والمشردين ولأسباب تلك الهجرات أيضا ؛ وطلبت من جميع الحكومات كفالة التنفيذ الفعال للصكوك الدولية ذات الصلة ، وبصفة خاصة في ميدان حقوق الإنسان ، إذ من شأن ذلك أن يسهم في تلافي تدفق موجات ضخمة جديدة من اللاجئين والمشردين ؛ ودعت لجنة حقوق الإنسان إلى إبقاء مسألة حقوق الإنسان والهجرات الجماعية قيد الاستعراض بغية مساندة ترتيب الإنذار المبكر الذي وضعه الأمين العام لتلافي تدفق موجات ضخمة جديدة من اللاجئين والمشردين ؛ وأحاطت علما بتقرير الأمين العام عن حقوق الإنسان والهجرات الجماعية (A/45/607) ودعته إلى إبلاغ الجمعية العامة في التقارير المقبلة بالطرائق المستخدمة في أنشطة الإنذار المبكر لتلافي تدفق موجات جديدة وضخمة من اللاجئين ؛ وأحاطت علما بقيام اللجنة التنفيذية لبرنامج مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين بإنشاء الفريق العامل المعني بالحلول والحماية ؛ ورحبت بتقرير وحدة التفتيش المشتركة المعنون "تنسيق الأنشطة المتصلة بالإنذار المبكر بتدفقات اللاجئين المحتملة" ، (A/45/649 و Corr.1 ، المرفق) ؛ وشجعت بوجه خاص الأمين العام على مواصلة الاضطلاع بالمهمة الواردة في تقرير فريق الخبراء الحكوميين المعني بالتعاون الدولي لتلافي تدفق موجات جديدة من اللاجئين (A/41/324 ، المرفق) ، بما في ذلك الرصد المستمر لجميع التدفقات المحتملة ، واضعا في اعتباره توصيات وحدة التفتيش المشتركة ؛ وطلبت إلى الأمين العام أن يكثف جهوده المبذولة لتطوير الدور الذي يقوم به مكتب البحوث وجمع المعلومات بالأمانة العامة بوصفه مركز تنسيق لتشغيل نظام فعال للإنذار المبكر ولتعزيز تنسيق جمع المعلومات وتحليلها فيما بين وكالات الأمم المتحدة بغية منع تدفق موجات ضخمة جديدة من اللاجئين والمشردين ؛ وحثت الأمين العام على تخصيص الموارد اللازمة من أجل تدعيم وتقوية نظام الاضطلاع بأنشطة الإنذار المبكر في المجال الإنساني عن طريق أمور منها استخدام الحاسبات الالكترونية في أعمال مكتب البحوث وجمع المعلومات ، وتعزيز التنسيق بين الجهات المختصة في منظومة الأمم المتحدة ، ولا سيما مكتب البحوث وجمع المعلومات ، ومكتب مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين ، ومركز حقوق الإنسان بالأمانة العامة ، والوكالات المتخصصة ذات الصلة ؛ وطلبت إلى الأمين العام إتاحة المعلومات

اللازمة للأجهزة المختصة في الأمم المتحدة ، واضعا في اعتباره توصيات وحدة التفتيش المشتركة ؛ ودعت هيئات منظومة الأمم المتحدة إلى النظر في أنسب السبل والوسائل لمتابعة توصيات وحدة التفتيش المشتركة بشأن التنسيق ؛ وطلبت إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والاربعين تقريرا عن الدور المعزز الذي يؤديه فيما يتعلق بأنشطة الإنذار المبكر ، ولاسيما في المجال الإنساني ، وكذلك عن أية تطورات أخرى تتعلق بالتوصيات الواردة في تقرير فريق الخبراء الحكوميين المذكور آنفا ؛ ودعت الأمين العام إلى إبقاء الجمعية العامة على علم بالجهود المبذولة لمتابعة توصيات وحدة التفتيش المشتركة .

٢ - وفيما كررت لجنة حقوق الإنسان في قرارها ١٩٩١/٧٣ ، المؤرخ ٦ آذار/مارس ١٩٩١ ، الدعوة والطلب المشار إليهما أعلاه والموجهين إلى جميع الحكومات والمنظمات الدولية المعنية ، قامت بجملة أمور من بينها الترحيب بتقدير وحدة التفتيش المشتركة ؛ ودعت الأمين العام وجميع الوكالات والمكاتب الحكومية الدولية ، فضلا عن الوكالات الدولية المعنية ، إلى التعجيل بتنفيذ التوصيات الواردة في التقرير ، خاصة فيما يتعلق بإنشاء فريق عامل وجهاز استشاري في منظومة الأمم المتحدة من أجل الإنذار المبكر من تدفقات اللاجئين والمشردين المحتملة ؛ وطلبت من الأمين العام أن يواصل تطوير دور مكتب البحوث وجمع المعلومات من أجل تعزيز تنسيق جمع وتحليل المعلومات مع الوكالات بهدف توفير إنذار مبكر بالحالات الناشئة التي تستدعي عناية الأمين العام ، فضلا عن إيجاد مركز للتنسيق داخل منظومة الأمم المتحدة لتحديد ردود الفعل من ناحية السياسة العامة ، بما في ذلك تعيين خيارات السياسة المتاحة للأمين العام ؛ وطلبت أيضا من الأمين العام إتاحة المعلومات اللازمة لأجهزة الأمم المتحدة المختصة ، واضعا في اعتباره توصيات وحدة التفتيش المشتركة ؛ وحثت الأمين العام على تخصيص الموارد اللازمة من أجل تدعيم وتقوية نظام الاضطلاع بأنشطة الإنذار المبكر في المجال الإنساني ؛ وتطلعت إلى تقرير الأمين العام إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والاربعين .

٣ - ونظرا لمسؤولية الأمين العام فيما يتعلق بالإبلاغ بموجب هذين القرارين ، وجه الأمين العام ، في ٢٦ نيسان/ابريل ١٩٩١ ، مذكرات شفوية إلى جميع الحكومات ورسائل إلى هيئات الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية المعنية ، وطلب منها أن توافيه بما لديها من معلومات وآراء تتعلق بالتوصيات الواردة في تقرير فريق الخبراء الحكوميين . ويتضمن المرفق الاول من هذا

التقرير الردود الواردة من استراليا ، وأوروغواي ، وبروني دار السلام ، وبلجيكا ، وتركيا ، وتشاد ، ورواندا ، والعراق . أما الردود الواردة من منظمة الأمم المتحدة للاغذية والزراعة والاتحاد الدولي لأرض الإنسان ، فترد في المرفقين الثاني والثالث على التوالي .

ثانيا - الإجراء الذي اتخذه الأمين العام

٤ - وفقا لقرار الجمعية العامة ١٥٣/٤٥ وقرار لجنة حقوق الإنسان ٧٣/١٩٩١ والقرارات الاخرى ذات الصلة ، يُبقي الأمين العام المسائل المتعلقة بحقوق الإنسان والهجرات الجماعية قيد النظر بانتظام ، وهو يواصل بذل جهود متضافرة لتدعيم وتعزيز دور الأمم المتحدة في الاضطلاع بأنشطة الإنذار المبكر ، بما في ذلك الانشطة في المجال الإنساني ، في ضوء التوصيات الواردة في تقرير فريق الخبراء الحكومي . ويواصل مكتب البحوث وجمع المعلومات التابع للأمانة العامة تقديم المساعدة إلى الأمين العام في هذه المهام .

٥ - ويرصد المكتب التطورات السياسية التي تعتبر ذات أثر بالنسبة لحفظ السلم والأمن الدوليين وبالتالي يزود الأمين العام بمعلومات مستكملة بشأن الحالات القائمة في العالم التي من شأنها أن تؤدي إلى تدفقات جماعية جديدة من اللاجئين وغيرهم من المشردين . وقد بذل الأمين العام مساعيه الحميدة للمساعدة في إيجاد حل لبعض هذه الحالات .

٦ - وقد رحبت الجمعية العامة ، في قرارها ١٥٣/٤٥ بتقرير وحدة التفتيش المشتركة المعنون "تنسيق الانشطة المتصلة بالإنذار المبكر بتدفقات اللاجئين المحتملة" .

٧ - وأحاطت لجنة التنسيق الإدارية علما أيضا ، في اجتماعها المعقود في نيسان/ابريل ١٩٩١ ، بتقرير وحدة التفتيش المشتركة ، وقررت إنشاء فريق عامل مخصص للإنذار المبكر بحدوث تدفقات جديدة من اللاجئين والمشردين كُلّف بوضع نظام فعال للإنذار المبكر يتصل بحالات التدفق الممكنة للاجئين والمشردين ، بما في ذلك تدابير عملية للتعاون وإجراءات لجمع المعلومات وتحليلها ونشرها في الوقت المناسب على جميع الأطراف المعنية وتقديم توصيات بشأن الحاجة إلى آلية استشارية مشتركة بين الوكالات .

٨ - ويتألف الفريق العامل المخصص التابع للجنة التنسيق الإدارية من ممثلين عن مؤسسات الامم المتحدة المختصة ، بما في ذلك الامم المتحدة (إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية الدولية بالامانة العامة ، ومكتب الامم المتحدة لتنسيق عمليات الإغاثة في حالات الكوارث ، ومركز حقوق الإنسان ، ومكتب البحوث وجمع المعلومات) ومنظمة الاغذية والزراعة ، ومنظمة الامم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ، ومنظمة الصحة العالمية ، وبرنامج الامم المتحدة للبيئة ، وبرنامج الامم المتحدة الإنمائي ، ومنظمة الامم المتحدة للطفولة ، ومكتب مفوض الامم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين ، وبرنامج الاغذية العالمي . وقد شرع الفريق العامل في أعماله ومن المتوقع أن يقدم تقريره إلى لجنة التنسيق الإدارية في دورتها العادية الثانية لعام ١٩٩١ .

٩ - واستجابة لتقرير وحدة التفتيش المشتركة وتوصياتها الاساسية ، وتوقعا لنتيجة المداولات التي يجريها الفريق العامل التابع للجنة التنسيق الإدارية ، كثف مكتب البحوث وجمع المعلومات مساعيه للحصول على موارد اضافية للتعجيل بعملية استخدام الحاسوب في أعماله المتصلة بالإنذار المبكر . ومن المتوقع أن تنشأ وظيفة مؤقتة في فترة السنتين ١٩٩٢-١٩٩٣ . بحيث يصبح من الممكن توظيف اخصائي في مجال الحواسيب لتعزيز عملية تطوير نظام بيانات مكتب البحوث وجمع المعلومات .

١٠ - وفي هذا الصدد ، واصل المكتب تنقيح نهجه المتبع إزاء نظام الإنذار المبكر ، ولاسيما فيما يتعلق باللاجئين وغيرهم من المشردين ، وبحث عن تدابير اضافية للتعاون والتنسيق فيما بين الوكالات اللازمين لتشغيل هذا النظام تشغيلا كاملا .

١١ - وكنتيجة لتقرير وحدة التفتيش المشتركة ، شرع المكتب في إقامة اتصالات وثيقة مع عدد كبير من وكالات ومكاتب الامم المتحدة سعيا لإقامة شبكة على نطاق المنظومة كلها للإنذار المبكر بحالات الهجرة الجماعية المحتملة ، واستجابة لطلب الجمعية العامة من المكتب بأن يعزز قدرته الحالية على المساعدة في عملية الرصد الجارية للاسباب الجذرية لهذه التدفقات الجماعية المحتملة .

المرفق الاول

الردود الواردة من الدول الاعضاء

استراليا

[الاصل : بالانكليزية]
[٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩١]

١ - تود الحكومة الاسترالية تأييد الموضوع الذي تناوله عموما قرار الجمعية العامة ١٥٣/٤٥ وقرار لجنة حقوق الإنسان ٧٣/١٩٩١ ، ودعم الجهود المتواصلة التي يبذلها الامين العام لتفادي حدوث هجرات جماعية جديدة من اللاجئين والمشردين . وتحقيقا لهذا الغرض ، تؤيد الحكومة الاسترالية أجزاء هذين القرارين التي تحث الامين العام على تنفيذ توصيات وحدة التفتيش المشتركة وفريق الخبراء الحكوميين الرامية إلى زيادة التعاون الدولي وتعزيز آليات الإنذار المبكر .

٢ - إلا أن الحكومة الاسترالية تود توجيه الانتباه إلى التدابير العملية الجاري اتخاذها في الوقت نفسه تحت رعاية المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، وبصورة خاصة النظر في تقرير المستشار جاك كوينود عن تنسيق استجابات الامم المتحدة للحالات الطارئة الإنسانية التي تتصل مباشرة بالمواضيع المشمولة بتلك القرارات . وترى الحكومة الاسترالية أنه ينبغي للجمعية العامة ولجنة حقوق الإنسان مراعاة الترابط بين هذه المبادرات من أجل التشجيع على اتباع نهج شامل إزاء المشاكل التي تثيرها الهجرات الجماعية للاجئين والمشردين .

أوروغواي

[الاصل : بالاسبانية]
[٢٩ أيار/مايو ١٩٩١]

١ - تؤيد أوروغواي تأييدا تاما نتائج وتوصيات فريق الخبراء الحكوميين المعني بالتعاون الدولي لتلافي تدفق موجات جديدة من اللاجئين ، وتوافق على أن المشاكل

السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي تكون عادة مترابطة فيما بينها ، وخاضعة للضغط الذي تتسبب فيه الحالة الدولية العامة ، يمكن أن تصبح عناصر مزعزعة للاستقرار تترتب عليها آثار مباشرة على مجتمعنا ، وتساعد أو يمكن أن تتسبب في تدفق موجات ضخمة من اللاجئين .

٢ - ومن هنا فإن أوروغواي ، القائمة على نظام قانوني ديمقراطي يضمن التمتع التام بجميع حقوق الإنسان الأساسية ، تصون وتؤكد الدور الاساسي للتعاون العالمي وفيما بين الدول في هذه المشكلة .

بروني دار السلام

[الاصل : بالانكليزية]
[١٣ آب/أغسطس ١٩٩١]

ما زالت مشكلة ما يسمى "بلاجئي الزوارق الفييتناميين" قائمة في منطقتنا ، وتشكل باستمرار عبئا على بلدان اللجوء الاول . وتجدر الملاحظة بأن بعض هؤلاء الاشخاص من لاجئي الزوارق ليسوا لاجئين حقيقيين . وليس هؤلاء الاشخاص المزعومين غير اللاجئين مؤهلين لإعادة التوطين ، وينبغي لهم بدل أن يعيشوا إلى أجل غير مسمى في معسكرات الاعتقال في المنطقة ، أن يعودوا إلى بلدانهم الاصلية . ومن هذا المنظور فإن بروني دار السلام تعتقد أنه ينبغي أن تعالج المشكلة من منبعها ، كما ينبغي أن يكون لبلد لاجئي الزوارق الاصلي واجب اخلاقي بالتزام قبول لاجئيها العائدين .

بلجيكا

[الاصل : بالفرنسية]
[٩ آب/أغسطس ١٩٩١]

١ - تولي الحكومة البلجيكية نتائج مؤتمري فيينا وروما (كانون الثاني/يناير وآذار/مارس ١٩٩١) المخصصين للهجرة أهمية خاصة تماما . وترى ، بالفعل ، أنه يلزم إعطاء الأولوية إلى معالجة أسباب هجرات السكان الجماعية بدلا من معالجة آثارها ، والبحث مع بلدان المنشأ - خاصة بواسطة برامج مساعدة - عن أساليب تنظيم تنقل سليم للاشخاص دون أن يؤول ذلك إلى هجرات جماعية شاملة .

٢ - وعلاوة على ذلك ، فقد شاركت بلجيكا في اجتماع كبار المسؤولين ، الذي انعقد في ستوكهولم في حزيران/يونيه الماضي لدراسة التدابير المتوخاة حتى لا تؤدي حرية تنقل الاشخاص إلى هجرة غير شرعية مع السهر على الا تؤول تلك التدابير إلى انتهاكات لحق اللجوء .

تركيا

[الاصل : بالفرنسية]
[٥ آب/أغسطس ١٩٩١]

١ - ترى الحكومة التركية أن فائدة وملاءمة القرار ٧٣/١٩٩١ الذي التزمت به ، كذلك تركيا ، قد ثبت مجددا نتيجة للحدث المفجع الذي أدى إلى حدوث هجرة جماعية لمئات الالاف من عراقيي الشمال ، خلال شهر نيسان/ابريل ١٩٩١ ، والتي كانت لها عواقب جسيمة على تركيا .

٢ - وبالفعل ، فقد أدت التطورات الداخلية التي حدثت في العراق في نيسان/ابريل ١٩٩١ ، إلى تجمع حوالي ٥٠٠ ٠٠٠ من الرجال والنساء والاطفال على الحدود التركية - العراقية خلال فترة أيام قليلة . ورغم شدة قسوة الظروف الجغرافية والمناخية في الاماكن المعنية ، ورغم عدم وجود نظام للمساعدة الدولية ، فقد اضطرت تركيا إلى العمل ، بوسائلها ، وفي أقل المهل وأسرع وقت ممكن ، على تلبية الاحتياجات الاساسية لهؤلاء الاشخاص الذين يكابدون ضروب الفاقة والعوز ، مضحية في ذلك بمواردها الخاصة بها . إلا أنه نظرا للاستحالة البديهية لتحمل بلد بمفرده عبء عملية توفير معونة على هذه الدرجة من الاتساع ، وجهت تركيا ، في غضون بضعة أيام ، نداء من أجل توفير معونة دولية عاجلة .

٣ - وفي إطار عملية المعونة التي اضطلعت بها المنظمات الدولية المعنية والسلطات التركية ، تم بكل سرعة ، تزويد ملتمسي اللجوء ، بالاحتياجات الاساسية العاجلة ، من أغذية ومأوى ورعاية صحية ، وبذلك ، وبفضل الآلية التي تم وضعها ، عاد اليوم جميع هؤلاء الاشخاص تقريبا إلى المنطقة الآمنة التي هيئت لتحقيق هذا الغرض في شمال العراق .

٤ - وخلال عملية المعونة هذه ، برهنت الحكومات والمنظمات غير الحكومية على اضطلاعها بعمل سريع وفعال في حدود الإمكان . وبالمقابل ، لوحظ أن منظومة الأمم المتحدة لم تتمكن من التحرك بالسرعة نفسها . ويبدو أن بطء رد فعل منظومة الأمم المتحدة يعود ، ضمن مسائل أخرى ، إلى النهج الذي اتبعته البلدان المتبرعة الذي كان ، في الواقع يتمثل في الانتظار في البداية للتحقق من جميع أبعاد الكارثة لكي تحدد عقب ذلك التبرعات الواجب تقديمها .

٥ - وقد أثبتت هذه التجربة مجددا أنه بالإمكان تكرار حدوث حركات هجرات جماعية مماثلة جديدة في بعض المناطق الحساسة .

٦ - وبناء على ذلك ، ونظرا إلى أن الحكومة التركية قد واجهت حركات هجرة جماعية عديدة من أقاليم مختلفة ، فإنها ترى أن وضع آليات ، في هذا الصدد ، مثل نظام الإنذار المبكر ، أمر ضروري وأنه يجب بذل جهود مستمرة مكرسة لحل هذه المشكلة . ومن جهة أخرى ، ونظرا للتجربة التي تم المرور بها خلال مأساة ملتمسي اللجوء العراقيين ، فإن الضرورة تقتضي أن نضع في اعتبارنا الأضرار وضروب الأذى التي لحقت بسكان المنطقة وبالبيئة المادية على التوالي خلال حدوث حركات الهجرات الجماعية المماثلة .

تشاد

[الأصل : بالفرنسية]
[١٦ تموز/يولية ١٩٩١]

١ - ينطوي إيجاد حل دائم لمشاكل اللاجئين والهجرات الجماعية للسكان على البحث المستمر عن الطرق والأساليب التي يكون من شأنها السماح ببلوغ ذلك الهدف . ومن هذا المنظور ، فإن الجهود المستمرة التي يبذلها المجتمع الدولي ، لاتخاذ تدابير جديدة تهدف إلى تلافي تدفق موجات جديدة من اللاجئين أو معالجة الحالة القائمة بالفعل ، هي جديرة بالتشجيع . لذلك فإن الحكومة التشادية تقدر حق التقدير التوصيات الصادرة عن فريق الخبراء الحكوميين المعني بالتعاون الدولي لتلافي تدفق موجات جديدة من اللاجئين ، وهي مستعدة لدعمها في إطار اعتماد قرارات الجمعية العامة .

٢ - وقد اضطرت تشاد ، التي عرفت ، خلال سنوات عديدة ، الحرب الأهلية وحالات العدوان الخارجي المتكررة التي تسببت في حدوث هجرة جماعية لسكانه ، إلى اللجوء

إلى التعاون الدولي لتسهيل عودة التشاديين الفارين من الحرب ، إلى بلدهم . وقد مكنت التدابير الثلاثية ، بين تشاد ومكتب مفوض الامم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين وكل بلد من البلدان المجاورة ، لا سيما الكاميرون ، والنيجر ، ونيجيريا ، والسودان ، وجمهورية افريقيا الوسطى ، من إعادة آلاف التشاديين وتوطينهم في مناطق منشئهم من جديد .

٣ - ومنذ تولي السلطات الجديدة الحكم في ١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩٠ ، اعتمدت سياسة ترمي إلى تهيئة الظروف المؤاتية للسلم في الداخل وفي الخارج على السواء . وتتسم هذه السياسة ، على الصعيد الخارجي ، بإقرار تشاد مبادئ منظمة الامم المتحدة ومنظمة الوحدة الافريقية والالتزام بها ، وباحترام السلامة الاقليمية للدول وعدم التدخل في شؤونها الداخلية . ووقعت تشاد اتفاقات تعاون ثنائية مع جميع البلدان المجاورة ، كما أنشأت معها لجانا مشتركة مهمتها الاساسية التصدي في كل سنة لحل المشاكل السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية .

٤ - وعلى الصعيد الداخلي شرعت تشاد في عملية إضفاء طابع الديمقراطية والتعددية الحزبية واحترام حقوق الإنسان .

رواندا

[الاصل : بالفرنسية]
[٢١ حزيران/يونيه ١٩٩١]

١ - ليس لدى الحكومة الرواندية معلومات أو ملاحظات خاصة تبديها بشان التوصيات التي تمت صياغتها في تقرير فريق الخبراء الحكوميين المعني بالتعاون الدولي لتلافي تدفق موجات جديدة من اللاجئين .

٢ - لذلك لا يسع الحكومة الرواندية ، التي تعمل هي نفسها في الوقت الراهن على إيجاد تسوية نهائية لمشكلة اللاجئين الروانديين ، إلا تشجيع أية مبادرة تهدف إلى تلافي تدفق موجات جماعية جديدة من اللاجئين ، وبوجه خاص عندما يتعلق الامر بالوفاء بالتزام من جانب المجتمع الدولي .

العراق

[الاصل : بالعربية]
[١٧ حزيران/يونية ١٩٩١]

١ - بعد الإطلاع على قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ١٥٣/٤٥ وقرار لجنة حقوق الإنسان ٧٣/١٩٩١ وخاصة الفقرة ١٣ من منطوق قرار الجمعية العامة حول دور الامين العام من الإجراءات التحذيرية ولا سيما في الميدان الإنساني .

تود حكومة العراق أن تشير بهذا الصدد إلى النتائج التي استخلصها فريق الخبراء الحكوميين المعني بالتعاون الدولي لتلافي تدفق موجات جديدة من اللاجئين ، وخاصة ما جاء في الفقرة ٦٣ من الوثيقة (A/41/324 ، المرفق) حول الاحترام الدقيق لمبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول والحفاظ على سيادتها عند معالجة قضايا الهجرات الجماعية .

٢ - كما أن العراق التزاما منه بمبادئ الامم المتحدة وبما جاء في توصيات فريق الخبراء الحكوميين وخاصة الفقرات ٦٦ إلى ٧٢ فقد أبرم في ١٨ نيسان/ابريل ١٩٩١ مذكرة تفاهم مع السيد صدر الدين آغا خان المندوب التنفيذي للامين العام للامم المتحدة لبرنامج الامم المتحدة الإنساني للعراق والكويت ومناطق الحدود العراقية - الإيرانية والعراقية - التركية .

٣ - وتضمنت هذه المذكرة ٢١ بندا ، ونص البند الثاني منها على ترحيب حكومة جمهورية العراق بجهود الامم المتحدة لتشجيع العودة الطوعية للاشخاص العراقيين النازحين إلى اماكن سكناهم واتخاذ إجراءات إنسانية لتفادي تدفق موجهات جديدة من اللاجئين وتعهد الدعم والتعاون الكاملين مع الامم المتحدة ووكالاتها المتخصصة وبرامجها في هذا الخصوص .

٤ - كما وافقت حكومة العراق على التعاون مع الامم المتحدة على أن يكون لها وجود إنساني في العراق حيثما كان مثل هذا الوجود مطلوبا (البند ٤ من المذكرة) .

٥ - ونص البند ٢٠ من المذكرة على أن تنفيذ المبادئ الواردة في هذه المذكرة يجب الا يؤثر على سيادة جمهورية العراق وسلامتها الإقليمية واستقلالها السياسي وامنها وعدم التدخل في شؤونها الداخلية .

٦ - هذا وتقوم السلطات العراقية المختصة المدنية والعسكرية بالتعاون مع الامم المتحدة ووكالاتها المتخصصة لتنفيذ بنود مذكرة التفاهم لتسهيل العودة الطوعية للنازحين العراقيين وتدارك حدوث موجات جديدة للنزوح .

٧ - وقد أصدر مجلس قيادة الثورة عدة قرارات عفو عام عن الجرائم التي ارتكبها الاشخاص النازحون لتسهيل عودتهم . وهذه القرارات هي : أرقام ١٠٢ المؤرخ في ١٠ نيسان/ابريل ١٩٩١ و ١٠٤ المؤرخ في ١١ نيسان/ابريل ١٩٩١ و ١٠٥ المؤرخ في ١٧ نيسان/ ابريل ١٩٩١ و ١٢١ المؤرخ في ٢٩ نيسان/ابريل ١٩٩١ . وقد عاد معظم السكان إلى ديارهم .

الوجود العسكري في شمال العراق وانتهاكه للسيادة الإقليمية والتدخل في الشؤون الداخلية

٨ - لم تكد مذكرة التفاهم بين الامم المتحدة وحكومة العراق تدخل حيز التنفيذ حتى تدخلت القوات العسكرية الامريكية والفرنسية والبريطانية والهولندية وغيرها في شمال العراق بادعاء تقديم المساعدات الإنسانية خلافا لقرارات الجمعية العامة والتوصيات التي اكدت على احترام سيادة الدول وعدم التدخل في شؤونها الداخلية مما ادى إلى تعطيل تنفيذ مذكرة التفاهم وعودة النازحين .

٩ - إن العراق يشارك الامم المتحدة إدراكها لاسباب موجات الهجرة الجماعية بعد النزاعات المسلحة وأن معالجة الجوانب الإنسانية للنزوح يجب أن تتم من قبل الامم المتحدة والمنظمات الدولية الإنسانية بمعزل عن تدخل الدول عسكريا أو سياسيا في الشؤون الداخلية للدول واستخدام الحاجات الإنسانية وسيلة للضغط السياسي .

١٠ - وإن الاخلال بذلك هو إخلال بمبدأ ممارسة الدول لسيادتها على اراضيها ومواطنيها ضمن إطار التزامها بمبادئ ميثاق الامم المتحدة والمواثيق الدولية لحقوق الإنسان .

١١ - وقد تضمن تقرير العراق الدوري الثالث لتطبيق العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية معلومات تفصيلية عن أسباب نزوح المواطنين العراقيين إلى الدول المجاورة والإجراءات التي اتخذتها حكومة العراق بالتعاون مع الامم المتحدة .

المرفق الثاني

الردود الواردة من هيئات الامم المتحدة ، والوكالات المتخصصة والمنظمات الحكومية الدولية

منظمة الامم المتحدة للاغذية والزراعة

[الاصل : بالانكليزية]
[٢١ آب/اغسطس ١٩٩١]

١ - تشاطر منظمة الاغذية والزراعة الجمعية العامة ولجنة حقوق الإنسان مخاوفهما إزاء الشدائد التي يواجهها المشردون والبلدان المضيفة لهم ، سيما وان البلدان النامية هي التي تواجه بصورة متزايدة بتدفقات كبيرة من الاشخاص الذين حلت بهم الشدائد .

٢ - وقرارات كل من الجمعية العامة ولجنة حقوق الإنسان ، وكذلك استنتاجات وتوصيات فريق الخبراء الحكوميين ، تدعو اساسا إلى اتخاذ إجراءات متضافرة في الجهود العالمية المبذولة للتغلب على مشكلة "حقوق الإنسان والهجرات الجماعية" . ومن بين ذلك ، تتسم المبادرة التي اتخذها الامين العام بشان "نظام الإنذار المبكر الفعال وتعزيز تنسيق جمع المعلومات وتحليلها فيما بين وكالات الامم المتحدة بغية منع تدفق موجات ضخمة جديدة من اللاجئين والمشردين" ، باهمية خاصة للنظام العالمي للمعلومات والإنذار المبكر التابع لمنظمة الاغذية والزراعة .

٣ - وقد نالت اعمال النظام العالمي للمعلومات والإنذار المبكر تقدير الامين العام ؛ كما جرى التسليم بالكامل بمساهمته الممكنة نحو تحقيق ولاية مكتب البحوث وجمع المعلومات ، ومنظمة الاغذية والزراعة ممثلة في الفريق العامل المخصص التابع للجنة التنسيق الادارية والمعني بالإنذار المبكر بشان التدفقات الجديدة من اللاجئين والمشردين . وفي الاجتماع الاول للفريق ، الذي عقد في جنيف في الفترة من ١٩ إلى ٢١ حزيران/يونيه ١٩٩١ ، اطلع ممثل منظمة الاغذية والزراعة المشتركين على الانشطة ذات الصلة التي تضطلع بها المنظمة ، ووجه الانتباه بوجه خاص إلى المعلومات والتحليلات التي يمكن أن يقدمها النظام العالمي للمعلومات والإنذار المبكر . وفي الاجتماعات

التالية ، سيجري تحديد عدد من القضايا الهامة ، بما في ذلك أسلوب التعاون بين المكتب ومنظمة الاغذية والزراعة وكذلك مضمون وشكل المعلومات التي ستقدمها منظمة الاغذية والزراعة .

٤ - ولذلك تود منظمة الاغذية والزراعة أن تعيد هنا تاكيد استعدادها لتقديم معلومات مفيدة للدور المعزز الذي يقوم به الامين العام في الاضطلاع بانشطة الإنذار المبكر .

٥ - وفي هذا الصدد ، مما تجدر ملاحظته أن منظمة الاغذية والزراعة تواصل بذل جهودها لتعزيز الرصد على الصعيد القطري باستخدام موظفين محليين لتقديم تقارير بصورة منتظمة بشان حالة المحاصيل وبشان النواحي الشاذة في القطاع الزراعي . وعلاوة على ذلك ، تواصل منظمة الاغذية والزراعة مساعدة البلدان النامية في صياغة الخطط الوطنية للتاهب ، وهي ضرورية لضمان استقرار إمدادات الاغذية ولمواجهة حالات الطوارئ المتعلقة بالاغذية . وتتمثل الانشطة الهامة الاخرى التي تضطلع بها منظمة الاغذية والزراعة والمتصلة بالقرارات قيد النظر في إنشاء نظم إنذار مبكر على الصعيدين الوطني والإقليمي وحلقات عمل بشان الإنذار المبكر ونظم معلومات فيما يتعلق بالاغذية .

٦ - ومع مراعاة ولاية منظمة الاغذية والزراعة فيما يتعلق بالتنمية الزراعية والريفية ، فإن قدرا كبيرا من أعمال المنظمة يتناول في الواقع أسبابا هامة لفرار السكان مدفوعين بعوامل اقتصادية - الفقر ، وتدهور البيئة ومستويات المعيشة التي لا تحتمل في المناطق الريفية . ومن خلال البرامج والمشاريع وتقديم المشورة المتعلقة بالسياسة العامة إلى الحكومات الاعضاء التي تطلبها ، تعمل منظمة الاغذية والزراعة على تهيئة الاوضاع التي يمكن أن يضمن فيها السكان في المناطق الريفية قدرا كافيا من سبل العيش وتلبية احتياجاتهم الاساسية على نحو قابل للإدامة ، وبذلك تساعد على تلافي حدوث هجرات لدوافع اقتصادية . وقد ورد موجز للاستراتيجيات الرئيسية في "إعلان دين بوش وجدول الاعمال التي يتعين اتخاذ إجراءات بشانها" ، الذي اعتمده "المؤتمر المعني بالزراعة والتنمية" المشترك بين منظمة الاغذية والزراعة وهولندا ، المعقود في نيسان/ابريل ١٩٩١ . وتتضمن هذه الاستراتيجيات السياسات الزراعية والسياسات الاقتصادية الداعمة ، والاصلاحات الاجتماعية - الاقتصادية الرامية إلى تحسين العدالة وتخفيف حدة الفقر - مثل زيادة فرص حصول الفقراء على الارض وغيرها من الموارد المنتجة ، واستحداث ونقل التكنولوجيات الزراعية القابلة للإدامة التي تستفيد من المعرفة التقليدية ، وتوسيع نطاق العمالة في المجالات غير الزراعية وتعزيز المشاركة الفعالة لاكثر الفئات الريفية حرمانا ، ولا سيما النساء .

٧ - وفيما يتعلق بالكوارث الطبيعية ، ترمي أنشطة الطوارئ التي يضطلع بها مكتب عمليات الإغاثة الخاصة التابع لمنظمة الاغذية والزراعة إلى إعادة ظروف المعيشة إلى وضعها الطبيعي لكي لا يحتاج السكان إلى ترك مناطق سكنهم .

٨ - كما أن منظمة الاغذية والزراعة قادرة على استخدام خبرتها الفنية في حالات فرار اللاجئين بالفعل . وعن طريق البرامج الريفية الزراعية وغير الزراعية المدرة للدخل ، تعمل منظمة الاغذية والزراعة وحكومات البلدان المضيفة معا على تهيئة الاوضاع التي يستطيع فيها المشردون اكتساب معيشتهم - سواء في الاجل القصير أو الطويل .

٩ - وفي الختام ، وبالنظر إلى الصلة بين نقص الاغذية وتشريد أعداد ضخمة من السكان في عدة بلدان ، يساور منظمة الاغذية والزراعة القلق إزاء عدم كفاية الموارد اللازمة لمساعدة البلدان النامية للتغلب على ضعف قطاعاتها الزراعية وعدد من القيود غير المواتية المؤسسية والهيكلية الاساسية والاجتماعية والاقتصادية .

المرفق الثالث

الردود الواردة من المنظمات غير الحكومية

الاتحاد الدولي لأرض الإنسان

[الأصل : بالفرنسية]
[٢٠ آب/أغسطس ١٩٩١]

١ - يرى الاتحاد الدولي لأرض الإنسان أن مشكلة اللاجئين والمشردين تشكل أحد التحديات الكبرى التي يتعين على المجتمع الدولي مواجهتها خلال السنوات القادمة . ويشعر الاتحاد الدولي لأرض الإنسان بقلق شديد إزاء تلك المسألة لانه عندما تحدث عمليات تشريد جماعي للسكان ، فمن الطبيعي أن يكون الأطفال من أوائل الضحايا ، وبالنسبة إلى بعض منهم ، يكون التشريد على نحو لا رجعة فيه . ولذلك ، من الجدير ، إيجاد حل لهذه المشكلة الأليمة ، يكون على أقل درجة ممكنة من السوء ، ويتفق والمعايير الدولية في مجال حقوق الإنسان وكرامة الأشخاص المشردين .

٢ - ومن الوهم التفكير بأن تدفقات الهجرات التي نشاهدها في الوقت الراهن والتي تدفع بسكان العالم الثالث وسكان شرقي أوروبا إلى الاتجاه نحو البلدان الغربية ، ستتوقف بشكل عفوي . والسبب الأساسي لذلك هو التفاوت البالغ في الدخول القائم بين البلدان الغربية وبقية العالم . ومن المؤكد أن اقتصادات البلدان المعنية غير قادرة على استيعاب جميع اللاجئين الذين يطرقون أبوابها ، ولكنهم ملزمون بواجب التعاون مع دول العالم الثالث لإقامة نظام دولي أكثر عدلا ، هو وحده القادر على تلافي تدفق موجات جديدة من اللاجئين . ولتحقيق ذلك ، ثمة عدد محدود من الحلول . أكثرها فعالية هو القائم على توفير المعونة الانمائية التي ينبغي أن تتم على نحو ملائم ومحدد ، والتي ينبغي لمانحيها التأكد من أنه سيستفيد منها بالفعل الأشخاص الموجهة إليهم . ولكي تكون التنمية فعالة بحق ، يجب أن تقوم على التطلعات الراسخة للسكان المحرومين وإن تتم بمشاركتهم النشطة على كل الأصعدة . تلك هي ، في رأينا ، أفضل طريقة لتلافي حدوث عمليات تشريد جماعية جديدة .

٣ - ويسعى الاتحاد الدولي لارض الإنسان في جميع مشاريع التنمية التي يدعمها اعضاؤه ، إلى تطبيق المبادئ المعروضة أعلاه ، تطبيقا عمليا ، واستنادا إلى ذلك ، فهو يساهم مساهمة متواضعة جدا ، في الجهد الدولي المبذول من اجل انقاء عمليات تشريد السكان . واخيرا يجدر بنا عدم إغفال مصير اللاجئين الداخليين الذين كثيرا ما يتعرضون للتشريد قسرا داخل بلدهم . ونظرا لانهم فقدوا جميع ممتلكاتهم ، فإنهم يعيشون في ظروف غير لائقة وقد نسيتهم المنظمات الحكومية الدولية .

- - - - -